

Distr.: General  
30 April 2012  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

## الدورة الخامسة والأربعون

نيويورك، ٢٥ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢

## أنشطة التنسيق

## مذكّرة من الأمانة

## المحتويات

الصفحة	الفقرات
٢	٣-١ ..... أولاً- مقدّمة
٢	٢١-٤ ..... ثانياً- أنشطة التنسيق
٢	٧-٤ ..... ألف- المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص
٤	٢١-٨ ..... باء- منظمات أخرى



## أولاً - مقدمة

١- طلبت الجمعية العامة في القرار ١٤٢/٣٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ من الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) تقريراً عن الأنشطة القانونية للمنظمات الدولية في ميدان القانون التجاري الدولي مصحوباً بتوصيات بشأن الخطوات التي يجب أن تتخذها اللجنة للوفاء بولايتها المتمثلة في تنسيق أنشطة المنظمات الأخرى في هذا الميدان.

٢- وفي القرار ٣٢/٣٦ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١، أيدت الجمعية العامة مختلف الاقتراحات التي قدّمتها اللجنة لمواصلة تنفيذ دورها التنسيق في ميدان القانون التجاري الدولي.<sup>(١)</sup> وشملت تلك الاقتراحات، بالإضافة إلى تقديم تقرير عام عن أنشطة المنظمات الدولية، تقديم تقارير عن مجالات معينة من النشاط تركّز على العمل الجاري فيها وعلى المجالات التي لم يضطلع فيها بعمل توحيد، ولكن من المناسب الاضطلاع به.<sup>(٢)</sup>

٣- ويتضمّن هذا التقرير، الذي أُعدّ استجابة للقرار ١٤٢/٣٤ وعملاً بولاية الأونسيترال،<sup>(٣)</sup> معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية الأخرى العاملة في ميدان القانون التجاري الدولي، التي شاركت فيها أمانة الأونسيترال، خصوصاً من خلال الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء والجلسات العامة. ويمثل الهدف من تلك المشاركة في ضمان تنسيق الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها منظمات مختلفة وفي تقاسم المعلومات والخبرات وتلافي ازدواجية العمل والنتائج الناشئة عنه.

## ثانياً - أنشطة التنسيق

### ألف - المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص

#### ١ - المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا)

٤- حضرت الأمانة ندوة بشأن "تعزيز الاستثمار في الإنتاج الزراعي: جوانب القانون الخاص"، استضافها اليونيدروا (روما، ٨-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١). وركّزت الندوة

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والثلاثون، الملحق رقم ١٧ (A/36/17)، لفقرات ٩٣-١٠١.

(2) المرجع نفسه، الفقرة ١٠٠.

(3) انظر قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)، الباب الثاني، الفقرة ٨.

على ثلاثة مجالات رئيسية: الاستثمار في الأراضي الزراعية، والزراعة التجارية لصغار المزارعين، وحشد رؤوس الأموال وتمويل المعدات للإنتاج الزراعي. وقدّم تقارير ما يزيد على ٣٠ خبيراً رفيع المستوى من خلفيات مختلفة، ولا سيما ممن يمثلون منظمات متعددة الأطراف، وشاركوا في المناقشات مع جمهور مكوّن من ممثلين من الدول الأعضاء في اليونيدروا وخبراء مستقلين. وكان الهدف من مشاركة الأمانة هو التعاون مع اليونيدروا على استكشاف الأنشطة التي يحتمل الاضطلاع بها في المستقبل بخصوص الاستثمار الأجنبي في الأراضي الزراعية والإنتاج الزراعي وتحديد المسائل القانونية ولا سيما فيما يتعلق بقواعد ومعايير الحصول على امتيازات استغلال الأراضي، استناداً إلى أحكام دليل الأونسيتراو التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص (٢٠٠٠).

## ٢- مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص

٥- شاركت الأمانة في الاجتماعين التاليين اللذين عقدهما مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (مؤتمر لاهاي):

(أ) مؤتمر "إمكانية الاضطلاع على القوانين الأجنبية المعنية بالمسائل المدنية والتجارية" (بروكسل، ١٥-١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢)، نظمه مؤتمر لاهاي بالاشتراك مع المفوضية الأوروبية. وجمع المؤتمر بين ممارسين قانونيين وقضاة وأكاديميين ومسؤولين من الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية التي تُعنى بالتحديات المرتبطة بتيسير الاضطلاع على القوانين الأجنبية المعنية بالمسائل المدنية والتجارية. وكان هدف المؤتمر مناقشة كيفية تيسير الاضطلاع مستقبلاً على القوانين الأجنبية المعنية بالمسائل المدنية والتجارية على صعيد عالمي.

(ب) اجتماع مجلس مؤتمر لاهاي للشؤون والسياسات العامة (لاهاي، هولندا، ١٧-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢)، الذي حضرته الأمانة بصفة مراقب.

## ٣- الأنشطة المشتركة مع اليونيدروا ومؤتمر لاهاي

٦- استضافت الأمانة الاجتماع التنسيقي السنوي مع اليونيدروا ومؤتمر لاهاي الذي نوقشت فيه الأعمال الحالية للمنظمات الثلاث ومجالات التعاون المحتملة (فيينا، ٤ أيار/مايو ٢٠١١). ونظراً لانعقاد الاجتماع في فيينا، فقد أتيحت لموظفي الأمانة فرصة حضوره وتقديم إحاطة شاملة إلى ممثلي اليونيدروا ومؤتمر لاهاي عن أنشطتهم الحالية.

٧- ونظرت اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين عام ٢٠١١ في مذكرة من الأمانة بعنوان "مقارنة وتحليل السمات الرئيسية للصكوك الدولية المتعلقة بالمعاملات المضمونة" (A/CN.9/720) ووافقت عليها. وأُرفقت بتلك المذكرة ورقة اشتركت المنظمات الثلاث في إعدادها تناقش العلاقة المتبادلة بين نصوص تلك المنظمات في مجال المصالح الضمانية. وطلبت اللجنة في تلك الدورة تعميم الورقة على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك عن طريق منشورات الأمم المتحدة المعدّة للبيع مع الاعتراف اللائق بمساهمة المكتب الدائم لمؤتمر لاهاي وأمانة اليونيدروا.<sup>(٤)</sup> وبات من المتوقع أن تُنشر الورقة بحلول صيف عام ٢٠١٢.

## باء- منظمات أخرى

٨- اضطلعت الأمانة بأنشطة تنسيق أخرى مع عدة منظمات دولية. وشملت تلك الأنشطة تقديم تعليقات من الأمانة على الوثائق التي أعدها تلك المنظمات، وكذلك المشاركة في مختلف الاجتماعات والمؤتمرات لغرض تقديم إحاطات حول أعمال الأونسيترال أو لتقديم وجهة نظر الأونسيترال بشأن المسائل المطروحة.

## ١- الأنشطة العامة

٩- تواصلت الأمانة مشاركتها الفعالة في أنشطة المجموعة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتجارة والقدرات الإنتاجية.<sup>(٥)</sup> فمنذ تقديم آخر "مذكرة من الأمانة"، عقدت عدة اجتماعات للمجموعة نوقشت فيها سبل ووسائل التوعية بالمجموعة وبأهمية التجارة والإنتاجية في عملية التنمية. كما شاركت الأمانة بنشاط في التحضير للحدث الخاص المعنون "تطوير القدرات الإنتاجية والتجارة: مفتاح النمو الشامل والمستدام لمجموعة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتجارة والقدرات الإنتاجية" (اسطنبول، تركيا، ٩ أيار/مايو ٢٠١١) الذي نظّمته المجموعة في سياق انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١). وتضمّن الحدث الخاص إلقاء كلمات من الأمين العام للأمم المتحدة وممثلين رفيعي المستوى عن سبع وكالات و/أو مكاتب تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الأمانة. وعرض أعضاء المجموعة مذكرة تتضمن مفهوماً مشتركاً وتصف أهداف المجموعة وتدعو إلى مزيد من الاهتمام بقضايا التجارة والإنتاجية ودعمها عند وضع برامج ومشاريع التعاون. وشاركت الأمانة أيضاً في حدث خاص آخر (الدوحة، ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

(4) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/66/17)، الفقرة ٢٨٣.

(5) انظر الوثيقة A/CN.9/725.

نظّمته المجموعة في سياق مؤتمر الأونكتاد الثالث عشر. وألقت الأمانة في هذا الحدث، الذي ترأسه نائب الأمين العام للأمم المتحدة، خطاباً تناول موضوع المؤتمر ("العولمة بقيادة التنمية: نحو مسارات التنمية المستدامة والشاملة") من منظور الأونسيترال.

١٠ - وشاركت الأمانة، كطرف في المجموعة، في التفاوض بشأن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في مولدوفا. ويمثل إطار العمل هذا التجاوب الجماعي لمنظومة الأمم المتحدة مع الأولويات الإنمائية الوطنية، من خلال تنسيق المساهمة المشتركة للمنظومة للوفاء باحتياجات البلدان وأولوياتها. وفي الختام، ألقت الأمانة كلمة قصيرة، بواسطة ملف صوتي شبكي، على المشاركين في الجلسة الإعلامية بعنوان "تقديم معونة تيسير التجارة: المضي قدماً" التي نظمتها الأونكتاد (جنيف، سويسرا، ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢). وكانت تلك الجلسة الإعلامية مفتوحة أمام مندوبي الأونكتاد الجدد وجميع البعثات الدائمة في جنيف والمنظمات غير الحكومية والصحافة والموظفين، وكان الغرض منها تقديم معلومات عن المجموعة وأهدافها وأنشطتها.

١١ - وشاركت الأمانة في الاجتماع السنوي للمجلس الاستشاري لوزارة خارجية الولايات المتحدة المعني بالقانون الدولي الخاص (واشنطن العاصمة، يومي ٢٢ و٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١) مما أتاح فرصة لتزويد المشاركين فيه بمعلومات مستكملة عن أعمال الأونسيترال.

## ٢ - الاشتراء

١٢ - الأمانة عضو في فريق عامل تابع للمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف يُعنى بالاشتراء الإلكتروني. وقد عمل هذا الفريق على إعداد دليل محدّث بشأن مشتريات الحكومة الإلكترونية يُنتظر نشره في نيسان/أبريل من عام ٢٠١٢. ويتبع هذا الدليل النهج المبين في قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي (٢٠١١). وتستلزم المشاركة في الفريق العامل أيضاً حضور اجتماعات الفريق العامل الفصلية التي تعقد بالتداول عن طريق الفيديو والتي تناقش فيها المسائل الاستراتيجية والتشغيلية والتقنية. وتعقد المجموعة مؤتمراً كل سنتين بشأن الاشتراء الحكومي الإلكتروني يتناوب أعضاء المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على استضافتها. والغرض من تلك المؤتمرات هو توفير منتدى لتبادل الخبرات ومناقشة المعايير الموحدة لتطوير عمليات الاشتراء الحكومي الإلكتروني وتنفيذها. وكانت الأمانة من بين المتكلمين في المؤتمر الأخير (جيماباران، إندونيسيا، ٢٢-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١) الذي حضره أكثر من ١٠٠ مشارك يمثلون كبار المسؤولين الحكوميين والمؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف والثنائية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.<sup>(٦)</sup>

(٦) انظر <http://beta.adb.org/news/events/asia-and-pacific-conference-electronic-government-procurement-e-gp>

١٣- وشاركت الأمانة في المشاورات التي أجرتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وشملت مشاركتها حضور الدورة الثالثة لفريق الاختصاصيين في الشراكات بين القطاعين العام والخاص (TOS PPP)، والنظر في مجموعة الأدوات التي وضعتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا في مجال الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص، وتقديم مقترحات بشأن إنشاء مركز دولي للتفوق ومراكز إقليمية متخصصة تابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا (جنيف، سويسرا، ١٨-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١).

١٤- وتنسق الأمانة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في دعم تنفيذ الدول للمادة ٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تحدد معايير لنظم الاشتراء العمومي. ويشمل هذا التنسيق أيضاً إجراء دراسة استقصائية عن فعالية النهج الحالية، وتحديد أفضل الممارسات وتوفير نصوص الأونسيترال (قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي (٢٠١١) ودليل الاشتراء المصاحب له) لدعم التنفيذ التشريعي. ويتوقع أن تبدأ اجتماعات فريق عامل تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن هذا الموضوع في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

١٥- وتشارك الأمانة في المشاورات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ توصية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لعام ٢٠٠٨ بشأن تعزيز النزاهة في الاشتراء العمومي، بهدف عرض التقرير والنتائج على مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

### ٣- تسوية المنازعات

١٦- شاركت الأمانة في الأنشطة التالية:

(أ) حوار عقده فريق من خبراء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن اتفاقات الاستثمار الدولية وتسوية المنازعات بين المستثمرين والدولة (باريس، يومي ٢٠ و ٢١ آذار/مارس ٢٠١١) للنظر في مدى اتساق الأعمال المقبلة الممكنة لهذه المنظمة في مجال التحكيم الاستثماري مع ما تقوم به الأونسيترال من أعمال في نفس الموضوع؛

(ب) مؤتمر المجلس الدولي للتحكيم التجاري الذي انعقد بمناسبة الذكرى الخمسين لتأسيس هذه المنظمة والذي نوقشت فيه التطورات المحتمل حدوثها في المستقبل في مجال التحكيم الدولي (جنيف، سويسرا، ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١)؛

(ج) اجتماع الفريق الاستشاري لخبراء البنك الدولي من أجل إعداد التقرير السنوي الثاني بشأن الاستثمار عبر الحدود. وقد قدمت الأمانة تعليقات وردوداً بشأن

المؤشرات البديلة الخاصة بتسوية المنازعات التي تشمل المسائل المتعلقة بتنفيذ قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي واتفاقية الأمم المتحدة بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها ("اتفاقية نيويورك")؛<sup>(٧)</sup>

(د) دورة فريق عامل بشأن استخدام الوساطة لتسوية المنازعات الاستثمارية اشتركت في تنظيمها الأونكتاد ورابطة المحامين الدولية (جنيف، سويسرا، ١٩ أيار/مايو ٢٠١١). وكان الغرض من الاجتماع مناقشة إعداد قواعد الوساطة (أو مبادئها التوجيهية)، وهي مسألة يمكن أيضاً للأونسيترال أن تدرجها في برنامج أعمالها المقبل. وقد وفرت عملية تبادل المعلومات في ذلك الاجتماع أساساً استندت إليه الأونكتاد في تقديم ورقة بشأن ذلك الموضوع في دورة اللجنة الرابعة والأربعين عام ٢٠١١؛<sup>(٨)</sup>

(هـ) اجتماع استضافه معهد التحكيم الدولي (باريس، ٢٠-٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢) بهدف تقييم عملية إعداد الصكوك الدولية المتعلقة بالمسائل التي حددتها الأونسيترال باعتبارها عناصر محتملة لأعمال مقبلة في مجال التحكيم.

#### ٤- التجارة الإلكترونية

١٧- نشطت الأمانة بصورة خاصة في المشاركة في تنفيذ الأنشطة التشريعية الإقليمية، لا سيما في أمريكا الوسطى وفي أفريقيا، بهدف ضمان التوافق بين ما يصدر من نصوص ومعايير الأونسيترال التشريعية ومبادئها الأساسية.

١٨- وعلاوة على ذلك، اضطلعت الأمانة بالأنشطة التالية:

(أ) قدّمت تعليقات على مشروع التوصية ٣٧ بشأن الاعتماد التبادلي للوثائق الرقمية الموقعة (وثيقة الأمم المتحدة ECE/TRADE/C/CEFACT/2010/14/Rev.1)؛<sup>(٩)</sup>

(ب) قدّمت تعليقات موضوعية على مشروع الدليل القانوني لتنفيذ مرافق النافذة الإلكترونية الواحدة، وهو منشور تُروّج له شبكة خبراء الأمم المتحدة المعنية بالتجارة غير الورقية في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ؛

(7) يمكن الاطلاع على معلومات عن المبادرة على العنوان التالي: <http://iab.worldbank.org>.

(8) انظر الوثيقة A/CN.9/734.

(9) انظر الوثيقة A/CN.9/725، الفقرة ١٥ (أ).

(ج) ساهمت في العملية الجارية التي تقودها المفوضية الأوروبية والمديرية العامة لمجتمع المعلومات ووسائل الإعلام المتعلقة بوضع سياسة مستقبلية للاتحاد الأوروبي بشأن تحديد الهوية والتحقق والتوقيع إلكترونياً (البند ٨ في "جدول الأعمال الرقمي لأوروبا").

## ٥- المصالح الضمانية

١٩- استمر التنسيق مع المنظمات ذات الصلة العاملة في هذا الميدان لضمان تزويد الدول بإرشادات شاملة ومتسقة في مجال قانون المعاملات المضمونة.

٢٠- وشملت الأنشطة المحددة التي اضطلعت بها الأمانة ما يلي:

(أ) التنسيق مع رابطة المحامين الأمريكية، مما نتج عنه اعتماد قرار في الاجتماع السنوي لمندوبي الرابطة<sup>(١٠)</sup> يدعم الجهود التي تبذلها الهيئات الوطنية والدولية، بما في ذلك الأونسيترال، لتشجيع تطوير وتنسيق التجارة الدولية وإنشاء نظم إقراض مضمون يمكن التنبؤ بها في البلدان النامية من خلال إصلاح القوانين التجارية، بما في ذلك قانون المعاملات المضمونة<sup>(١١)</sup> وفي ذلك القرار، دعمت الرابطة أيضاً الجهود التي تبذلها الهيئات الدولية والمتعددة الجنسيات، بما في ذلك الأونسيترال، والمصارف الإنمائية، ووكالات المعونة الثنائية والمتعددة الأطراف لتشجيع البلدان النامية على سن تشريعات تُسهّل الإقراض المضمون وتزويدها بالمساعدة التقنية؛

(ب) مواصلة المشاركة في شبكة الممارسين الإلكترونية الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية والمعنية بالمعاملات المضمونة وسجلات الضمانات الرهنية، وذلك بهدف تجميع معلومات قيّمة بشأن المعاملات المضمونة وسجلات الضمانات الرهنية ومناقشتها، وتبادل المعلومات المستكملة عن الإصلاحات الدولية، إلى جانب المشاريع والمناسبات المشتركة بين المنظمات، واستكشاف فرص التعاون فيما بين المؤسسات؛

(ج) التنسيق مع البنك الدولي بشأن إصلاح قانون المعاملات المضمونة في مولدوفا في السياق الأوسع لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في ذلك البلد؛

(د) تقديم تعليقات على المشروع الجديد لقانون المعاملات المضمونة في هايتي الذي أُعدّ بمساعدة المؤسسة المالية الدولية؛

(10) عقد اجتماع ممثلي رابطة المحامين الأمريكية في ٩ آب/أغسطس ٢٠١١ في تورونتو، كندا (لم تُمثل الأمانة العامة فيه).

(11) قرار الرابطة متاح على العنوان التالي: [www.abanow.org/2011/07/2011am301](http://www.abanow.org/2011/07/2011am301).



(هـ) التنسيق مع المؤسسة المالية الدولية بشأن مشروع قانون المعاملات المضمونة في غانا؛

(و) التنسيق مع المركز الوطني للأبحاث القانونية من أجل التجارة الحرة فيما بين البلدان الأمريكية بشأن إمكانية أن تنظر الدول التي سنت بالفعل أو على وشك سنّ قانون عصري للمعاملات المضمونة في اتفاقية الأمم المتحدة لإحالة المستحقات في التجارة الدولية؛

(ز) تقديم تعليقات على مشروع أحكام الرهن في القانون المدني الروسي، الذي أعدته وزارة التنمية الاقتصادية الروسية بالتعاون مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، وعلى مشروع القانون الروسي المتعلق بسجلات الرهون، الذي أعدته وزارة المالية والمصرف المركزي في روسيا؛<sup>(١٢)</sup>

(ح) الجهود الرامية إلى التنسيق مع مفوضية الاتحاد الأوروبي لاتباع نهج منسق بشأن القانون المنطبق على آثار الإحالات المتعلقة بالملكية الذي يعكف المعهد البريطاني للقانون الدولي والقانون المقارن على إعداد دراسة بشأنه لصالح مفوضية الاتحاد الأوروبي؛

(ط) التنسيق مع الجمعية الدولية لمديري الترخيص بشأن الجوانب المتصلة بتمويل الملكية الفكرية، بما في ذلك المشاركة المحتملة في المنتدى العالمي لأثر التكنولوجيا الذي تستضيفه الجمعية الدولية لمديري الترخيص؛

(ي) المشاركة في اجتماع مجموعة ماكس-بلانك الأوروبية بشأن تنازع قوانين الملكية الفكرية<sup>(١٣)</sup> (برلين، ٣-٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١) بهدف تبادل المعلومات عن القانون الواجب التطبيق على الحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية، وهي مسألة لم يحلها الفريق العامل السادس قبل مداولات الدورة الثالثة والأربعين للجنة؛<sup>(١٤)</sup>

(ك) التنسيق مع القسم المعني بالإعسار وإعادة الهيكلة وحقوق الدائنين التابع لرابطة المحامين الدولية بشأن التعامل مع حقوق الترخيص في سياق الإعسار ووضع قواعد

(12) انظر أيضاً الوثيقة A/CN.9/753.

(13) أنشئت مجموعة ماكس-بلانك الأوروبية المعنية بتنازع قوانين الملكية الفكرية في عام ٢٠٠٤، وهي عبارة عن فريق من الباحثين الأكاديميين في مجالي الملكية الفكرية والقانون الدولي الخاص يجتمع بانتظام لمناقشة قضايا الملكية الفكرية والقانون الدولي الخاص والولاية القضائية. وتهدف هذه المجموعة إلى صياغة مجموعة من المبادئ المتعلقة بتنازع قوانين الملكية الفكرية وإسداء المشورة المستقلة إلى واضعي القوانين الأوروبيين والوطنيين. ويتيح الموقع [www.ip.mpg.de/ww/de/pub/mikroseiten/cl\\_ip\\_eu](http://www.ip.mpg.de/ww/de/pub/mikroseiten/cl_ip_eu) معلومات عن الموضوع.

(14) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/65/17)، الفقرات ٢١٠-٢٢٣.

تشريعية ممكنة تتوافق مع دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة: الملحق المتعلق بالمصالح الضمانية في الممتلكات الفكرية (هلسنكي، ٢٠-٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢).

## ٦- الإعسار

٢١- شاركت الأمانة في الفريق العامل التابع للبنك الدولي المعني بالتعامل مع حالات إعسار الأشخاص الطبيعيين (واشنطن العاصمة، ١٧-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١). وكان الفريق العامل قد أنشئ تحت إشراف فرقة عمل البنك الدولي المعنية بقانون الإعسار للمشروع في تحديد السياسات والمبادئ العامة التي تقوم عليها النظم القانونية المختلفة التي تطورت لإدارة مخاطر إعسار المستهلك وتضخم مديونية الأفراد في العصر الحديث على نحو فعال.